MOD ACP/22A7/12

المسـألة 4/2

تنفيذ برامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I)
ومكافحة معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة وسرقة الأجهزة المتنقلة

# 1 بيان الحالة أو المشكلة

يوفر إدراج مسألة لتدرسها لجنة دراسات بقطاع تنمية الاتصالات حول هذا الموضوع وسيلة فعّالة لتعزيز أهداف القرار 47 (دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات والقرار 76 (المراجَع في الحمامات، 2016) والقرار 96 (الحمامات، 2016) والقرار 97 (الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات والقرار 177 (المراجَع في بوسان، 2014) والقرار 188 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين.

ويمكن للدول الأعضاء وأعضاء قطاع تنمية الاتصالات مساعدة وتوجيه بعضهم البعض من خلال إجراء الدراسات وإعداد أدوات لسد فجوة التقييس، والخوض في القضايا المتعلقة بالموضوعات التي أثيرت في القرارات المذكورة أعلاه. ويمكن لقطاع تنمية الاتصالات تسخير طاقة أعضائه لدراسة هذه القضايا الهامة.

وفي الاقتصاد العالمي المتميِّز بسرعة التغيُّرات التكنولوجية وبتنوُّع الحلول المتيسِّرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبتقارب شبكات وخدمات الاتصالات، يُتفهَّم أن تكون لدى مستعملي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (الكيانات العامة، والشركات، والمستهلكين) بعض التطلعات فيما يتعلق بالتشغيل البيني للمنتجات والخدمات، وجودتها، وإمكانية استدامتها بيئياً.

ومن المهم أهمية حاسمة في هذا الصدد، لكي يتيسَّر أمان استخدام المنتجات والخدمات في أي مكان في العالم، بصرف النظر عن الجهة الصانعة للمنتَجات أو الجهة الموفِّرة للخدمات، أن يتم تصميم وإعداد المنتجات والخدمات وفقاً للمعايير والأنظمة وسائر المواصفات ذات الصلة، وأن يُختبر وفاؤها بهذه المعايير.

وتعتبر مكافحة معدات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية المتنامية. وهي تؤثر سلباً على الابتكار، وعلى مستويات الاستثمار الأجنبي المباشر، وعلى نمو الاقتصاد ومستويات العمالة، وقد يحول الموارد إلى شبكات الجريمة المنظمة.

ويعتبر منع استخدام الأجهزة المتنقلة المسروقة ومكافحته مسألة أخرى. فسرقة الأجهزة المتنقلة التي يملكها المستعملون يمكن أن تؤدي إلى الاستخدام الإجرامي لخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها، بما يؤدي إلى خسائر اقتصادية للمالكين والمستعملين الشرعيين.

ويعد تنفيذ تدابير تهدف إلى مكافحة تزييف أجهزة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وسرقة الأجهزة المتنقلة من القضايا الملحة والتي تحظى باهتمام بالغ بين البلدان النامية. ويمكن أن توفر منهجيات المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I) حلولاً تقنية لها.

وستسهم هذه المسألة في نهاية المطاف في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لاعتماد مجموعة من المعايير المنسَّقة المراعية للنظام الإيكولوجي إذ يمكن للبلدان، من خلال أجهزة نظام المطابقة وقابلية التشغيل البيني (C&I)، أن تقوم على نحو أفضل بمراقبة المنتجات والاستيقان من أنها أصلية.

ويزيد تقييمُ المطابقة من احتمال قابلية التشغيل البيني، أي إمكان التواصل بنجاح بين المعدات التي تنتجها جهات صانعة مختلفة. ويضاف إلى ذلك أنه يَكفل كون المنتجات والخدمات المقدَّمة تلبّي التطلعات. وبتقييم المطابقة يتعزز يقين المستهلكين وثقتهم في المنتجات الجاري اختبارها وبالتالي تتعزز البيئة التجارية فيستفيد الاقتصاد، بفضل قابلية التشغيل البيني، من ثبات النظم والمعدات من الناحية التجارية ومن قابليتها لاستيعاب التوسع ومن التخفيض في تكاليفها وفي التعريفات ذات الصلة.

ولئن كان للمطابقة وقابلية التشغيل البيني حسنات من الناحية الاقتصادية تتمثل في أنهما يزيدان الفرص في السوق ويشجِّعان التجارة ونقل التكنولوجيا ويسهمان في إزالة الحواجز التقنية ويمنعان استخدام المنتجات الزائفة، فإنهما يساعدان من الناحية الاجتماعية في نشر خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بجعلها متاحة وميسورة التكاليف لجميع الناس مع اتسامها بمستوى جيد من الجودة.

ولزيادة المنافع التي تؤتيها المطابقة وقابلية التشغيل البيني اعتمدت بلدان كثيرة نظماً منسَّقة للمطابقة وقابلية التشغيل البيني على المستوى الوطني وعلى المستوى الثنائي وعلى المستوى المتعدد الأطراف. ولكن بعض البلدان النامية لم تفعل ذلك بعد بسبب عدد من المصاعب الكبرى، مثل الافتقار إلى البنية التحتية المناسبة/الكافية والتطوير التكنولوجي اللذين يمكِّنانها من اختبار معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو تمييز ما قد يكون قد تم اختباره من هذه المعدات (مثل الافتقار إلى المختبرات المعتمدة).

إن توفر منتجات عالية الجودة وعالية الأداء سيسرِّع انتشار البنى التحتية والتكنولوجيات والخدمات المرتبطة بها متيحاً للناس النفاذ إلى مجتمع المعلومات بصرف النظر عن مكان وجودهم أو عن الجهاز الذي يختارون استخدامه ومسهماً في تنفيذ النتائج التي توصلت إليها القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS).

وفي هذا الصدد يجب الشروع في دراسة هذه المسألة استناداً إلى نتائج مؤتمرات المندوبين المفوضين، والقرارات والتوصيات الصادرة عن قطاع تنمية الاتصالات وقطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية ولا سيما القرار 177 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين والقرار 47 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات والقرار 76 (المراجَع في الحمامات، 2016) والقرار 96 (الحمامات، 2016) والقرار 97 (الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات والقرار ITU‑R 62 (جنيف، 2012) لجمعية الاتصالات الراديوية، وذلك على غرار إطار خطة أعمال الاتحاد الدولي للاتصالات التي وُضعت بناءً على طلب دوله الأعضاء، والتي تحدد الدعامات الأربع التالية:

• الدعامة 1: تقييم المطابقة

• الدعامة 2: قابلية التشغيل البيني

• الدعامة 3: بناء القدرات

• الدعامة 4: وضع نظم للمطابقة وقابلية التشغيل البيني تشتمل على إنشاء مختبرات.

لقد أبدى أعضاء مجلس الاتحاد ملاحظات إيجابية على التقرير الذي قدمه الأمين العام للاتحاد في دورة المجلس لعام 2013 "خطة العمل وتقرير الحالة بشأن برنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني" (الوثيقة C13/24 (المراجَعة 1))، مجمعين على التنويه بأهمية الأنشطة المتصلة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني وعلى دعم العمل الذي اضطلع به الاتحاد في هذا المجال، وحاثّين الاتحاد على مواصلة هذا العمل.

# 2 المسألة أو القضية المطروحة للدراسة

وضعت المسألة لتدرسها لجنة الدراسات 2 في قطاع تنمية الاتصالات، وذلك لدراسة هذه القضايا والقيام بما يلي، مع وضع التأثير الاقتصادي للبرامج المذكورة آنفاً في الاعتبار بما فيه التأثير على الدول الأعضاء وأعضاء القطاع:

1.2 بالتعاون الوثيق مع برنامج (برامج) مكتب تنمية الاتصالات ذات الصلة، تحديد وتقييم التحديات والأولويات والمشاكل التي تواجهها البلدان أو المناطق الفرعية أو المناطق فيما يتعلق بتطبيق توصيات قطاع تقييس الاتصالات وسُبل تلبية الاحتياجات الخاصة بالثقة والمتعلقة بمطابقة المعدات لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات، وغير ذلك من قضايا متصلة، وتحديد القضايا الحرجة/ذات الأولوية في البلدان أو المناطق الفرعية أو المناطق، وتحديد ما يتصل بها من أفضل الممارسات.

2.2 دراسة كيف يمكن لنقل المعلومات والمعارف الفنية والتدريب، وتنمية القدرات المؤسسية والبشرية تعزيز قدرة البلدان النامية على الحد من المخاطر المرتبطة بالمعدات ذات الجودة المنخفضة وقضايا قابلية التشغيل البيني للمعدات، ودراسة أنظمة تبادل المعلومات على ن‍حو فعّال للمساعدة في هذا العمل.

3.2 دراسة الاتجاهات العالمية المتعلقة بهذه الأمور.

4.2 وضع منهجية لتنفيذ هذه المسألة، ولا سيّما جمع البيّنات والمعلومات المتعلقة بأفضل الممارسات المعمول بها حالياً، يؤخذ بها لإقامة برامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني مع مراعاة التقدم الذي تحرزه جميع قطاعات الاتحاد الدولي للاتصالات في هذا الصدد؛

5.2 تصميم تقنيات للنهوض بتنسيق نظم المطابقة وقابلية التشغيل البيني لتحسين التكامل الإقليمي والمساهمة في سد الفجوة التقييسية، وبالتالي تقليص الفجوة الرقمية؛

6.2 توفير معلومات عن وضع اتفاقات الاعتراف المتبادل (MRA) بين البلدان وإرشادات بشأن المفاهيم والإجراءات اللازمة لوضع وتدبُّر هذه الاتفاقات؛

7.2 تقنيات مراقبة السوق وإدامة نظم المطابقة وقابلية التشغيل البيني لضمان مصداقية نسق تقييم المطابقة المعمول به وإمكانية استدامته.

# 3 الناتج المتوقع

يجب أن تقدَّم في فترة الدراسة التالية لقطاع تنمية الاتصالات (2021-2019) تقارير عن دراسات شتى القضايا المتصلة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني، وأمور منها وصف الإطار التقني والتشريعي والتنظيمي الذي سيلزم لقيام البلدان النامية بتنفيذ البرامج المناسبة للمطابقة وقابلية التشغيل البيني.

ويُنتظر على وجه التحديد تحقيق النواتج التالية:

 ‌أ ) مبادئ توجيهية منسقَّة بشأن الجوانب التقنية والقانونية والتنظيمية لنظام المطابقة وقابلية التشغيل البيني

‌ب) دراسات جدوى تتعلق بإنشاء مختبرات تُعنى بمختلف مجالات المطابقة وقابلية التشغيل البيني

‌ج) إرشادات بشأن إطار وضع اتفاقات الاعتراف المتبادل والإجراءات ذات الصلة

‌د ) دراسات حالة عن نظم المطابقة وقابلية التشغيل البيني توضع على المستوى الوطني أو الإقليمي أو العالمي

‌ه‍ ) وضع منهجية لتقييم حال نظم المطابقة وقابلية التشغيل البيني المعمول بها في المناطق (أو المناطق الفرعية)

‌و ) تقاسم الخبرات وتقارير دراسات الحالة بشأن تنفيذ برامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني

ز ) أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية بما في ذلك منهجيات مكافحة التزييف وسرقة الأجهزة المتنقلة

ح) تقارير عن تبادل الخبرات ودراسات الحالة بشأن مكافحة التزييف وسرقة الأجهزة المتنقلة.

# 4 التوقيت

1.4 ينبغي تقديم تقارير مرحلية سنوية إلى لجنة الدراسات 2 في قطاع تنمية الاتصالات.

2.4 ينبغي تقديم تقرير نهائي إلى لجنة الدراسات 2 في قطاع تنمية الاتصالات.

# 5 جهات الاقتراح/الجهات الراعية

الولايات المتحدة وشركة اتصالات الجزائر (Algérie Télécom) والدول العربية.

# 6 مصادر المُدخلات

(1 الدول الأعضاء وأعضاء القطاع، والخبراء ذوو الصلة.

(2 دراسة اللوائح والسياسات والممارسات في البلدان التي استحدثت أنظمة لإدارة هذه الأمور.

(3 المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة.

(4 ينبغي الاستعانة بالمقابَلات وبما يوجد من تقارير واستقصاءات لجمع البيانات والمعلومات من أجل إنجاز مجموعة شاملة من الإرشادات المتعلقة بأفضل الممارسات فيما يخص إدارة المعلومات المتعلقة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني. وينبغي أيضاً استخدام المواد المقدمة من المنظمات الإقليمية للاتصالات ومن مراكز بحوث الاتصالات ومن الجهات الصانعة ومن أفرقة العمل بغية تفادي الازدواج في العمل. ومن اللازم والبالغ الأهمية التعاون الوثيق مع لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، لا سيما لجنة الدراسات 11 وفريق نشاط التنسيق المشترك بشأن اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني (JCA‑CIT) ومع المنظمات الأخرى (مثل المنظمة الدولية لاعتماد المختبرات، ومنتدى الاعتماد العالمي، والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي، واللجنة الكهرتقنية الدولية) الضالعة في أنشطة المطابقة وقابلية التشغيل البيني، وسائر الأنشطة المضطَلع بها ضمن قطاع تنمية الاتصالات.

# 7 الجمهور المستهدَف

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الجمهور المستهدَف | البلدان المتقدمة | البلدان النامية[[1]](#footnote-9)1 |
| واضعو سياسات الاتصالات | نعم | نعم |
| منظمو الاتصالات | نعم | نعم |
| مقدمو الخدمات/المشغلون | نعم | نعم |
| المصنعون | نعم | نعم |
| المستهلكون/المستعملون النهائيون | نعم | نعم |
| منظمات وضع المعايير، بما في ذلك الاتحادات التجارية | نعم | نعم |
| مختبرات الاختبار | نعم | نعم |
| هيئات إصدار الشهادات | نعم | نعم |

 أ ) الجمهور المستهدَف

تبعاً لطبيعة الناتج، سيكون السواد الأعظم من مستعمليه من واضعي السياسات والقرارات والمدراء من المستوى المتوسط إلى المستوى الأعلى لدى الهيئات التشغيلية والمختبرات والمنظمات المعنية بوضع المعايير وهيئات إصدار الشهادات ووكالات أبحاث السوق والهيئات التنظيمية والوزارات في البلدان المتقدمة والبلدان النامية وأقل البلدان نمواً. ويمكن أيضاً لمديري المطابقة لدى مصنّعي المعدات والمسؤولين عن تركيب الأنظمة استعمال الناتج للعلم.

ب) الطرائق المقترحة لتنفيذ النتائج

ستوزع نتائج المسألة من خلال التقارير المؤقتة والنهائية لقطاع تنمية الاتصالات. وسوف يوفر ذلك وسيلة للجمهور للحصول على تحديثات دورية للأعمال المنفذة، وكذلك وسيلة للجمهور كي يقدم مدخلات و/أو يطلب توضيحاً/مزيداً من المعلومات من لجنة الدراسات 2 في قطاع تنمية الاتصالات لو احتاج إليها.

# 8 الطرائق المقترحة لتناول المسألة أو القضية

سيتم تناول هذه المسألة في نطاق لجنة دراسات على مدى فترة دراسة تمتد لأربع سنوات (مع تقديم النتائج المؤقتة)، وسيقوم المقرر ونوابه بإدارة المسألة. ومن شأن ذلك أن يتيح للدول الأعضاء وأعضاء القطاع المساهمة بخبراتهم والدروس المستفادة بشأن تقييم المطابقة وإقرار النمط وقابلية التشغيل البيني.

# 9 التنسيق والتعاون

1.9 ستحتاج لجنة دراسات قطاع تنمية الاتصالات التي تتناول هذه المسألة إلى التنسيق مع:

- لجان الدراسات ذات الصلة في قطاع تقييس الاتصالات، وخصوصاً لجنة الدراسات 11

- جهات الاتصال ذات الصلة في مكتب تنمية الاتصالات والمكاتب الإقليمية للاتحاد

- منسقي أنشطة المشاريع ذات الصلة في مكتب تنمية الاتصالات

- المنظمات المعنية بوضع المعايير (SDO)

- هيئات تقييم المطابقة (بما في ذلك منظمات ومعامل الاختبار ومنظمات الاعتماد، وغيرها) واتحادات الصناعة

- المستهلكين/المستعملين النهائيين

- الخبراء في هذا المجال.

# 10 الصلة ببرامج مكتب تنمية الاتصالات

 أ ) القرار 47 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات

ب) القرار 76 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

ج) القرار 44 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

د ) الدعامتان 3 و4 في خطة عمل المطابقة وقابلية التشغيل البيني (الوثيقة C13/24 (المراجعة 1)).

صلات ببرامج مكتب تنمية الاتصالات التي تستهدف تنمية القدرات البشرية وتقديم المساعدة للمشغلين في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وبالبرامج التي تتعامل مع المساعدة التقنية والبرامج المتعلقة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني.

# 11 معلومات أخرى ذات صلة

حسبما يتضح أثناء فترة دراسة هذه المسألة.

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً (LDC) والدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS) والبلدان النامية غير الساحلية (LLDC) والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-9)